

ثالثاً: أوصاف أنواع الخطر ينقسم الخطر بحسب وجهة النظر المعتمد بها إلى عدة أنواع:أ) فهو قد يتنوع من حيث الثبات والتغير إلى خطر ثابت وخطر متغير. وخطر غير معين.hbbالخطر الثابت :هو الخطر الذي تكون احتمالات تحققه طوال مدة التأمين ثابتة، فاحتمالات حدوث ذلك النوع من الخطر لا تتغير من وقت لآخر.تحدث فيه بعض التغيرات المؤقتة أو الطفيفة .وليس المقصود بالثبات هنا الثبات المطلق، بل يقصد به الثبات النسبي الذي يمكن أن تحدث فيه بعض التغيرات المؤقتة او الطفيفة ٢ _ أما الخطر المتغير فهو: الخطر الذي تكون درجة تحققه طوال مدة التأمين متغيرة.سواء أكان ذلك بالزيادة أو النقصان، ويظهر هذا النوع من الخطر في التأمين على الحياة على وجه الخصوص،ولكن احتمال تحقق الخطر المؤمن منه وهو الموت يتغير على حسب مراحل الحياةالمتعاقبة،وعلى هذا يمكن القول باحتمال تحقق الخطر يكون متزايداً مع مرور الزمن.أي أنه يزداد يوماً بعد يوم، أي أن الخطر يكون في هذه الحالة في تغير تصاعدي(الخطر المعين والخطر غير المعين) فالشخص الذي يقوم بالتأمين على حياته أو على حياة فإذا تحقق الخطر وهو الموت فإنه يلحق بشخص معين، كذلك إذا قام شخص بالتأمين على منزله من خطر الحريق يكون الخطر معيناً في هذه الحالة، فالحريق إذا وقع يلحق بشيء معين هو منزل الشخص الذي أبرم عقد التأمين أما الخطر غير المعين فهو الخطر الذي يكون محله غير معين وقت إبرام عقد التأمين، ولكن يكون معيناً عند تحقق الخطر، فالشخص الذي يقوم بالتأمين من مسؤوليته عن حوادث السيارات لا يكون قد أمن من خطر معين فهو لم يبرم التأمين من أجل حادث معين بالذات حتى يمكن القول بأن الخطر معين فنحن لا نعرف الخطر؛ لأنه غير معين فإذا وقع الخطر كان من الممكن تعيينه.وهو الذي يلتزم المؤمن له يدفعه للمؤمن الصفة دورية.الالتزام بدفع القسط .والمؤمن هو الدائن بالقسط، ويتم الوفاء له أو لمن يمثله.وغالباً ما يتم الوفاء للوسيط الموكل في قبض القسط،في التعاقد يكون مفوضاً في استيفاء القسط نيابة عن المؤمن .والقاعدة أن زمان الوفاء بالقسط يتحدد وفقاً للاتفاق الوارد بالعقد.ويستقر العمل في وثائق التأمين على وجوب كدفع القسط مقدماً.ويقدر القسط أحياناً بمبلغ إجمالي (قسط موحد يدفع مرة واحدة.كما في التأمين ضد مخاطر النقل، أو أن يتم الوفاء بالقسط في صورة مبلغ يدفع سنوياً. وذلك من باب التيسير على المستأمنين.ويجوز دفع القسط نقداً إلى المؤمن نفسه.أو من يقوم مقامه الذي يقوم بتسليم مخالصة دالة على السداد. أو تحويل على الحساب ويتم إثبات الوفاء بالقسط طبقاً للقواعد العامة.وتتضمن وثائق التأمين شرطاً مقتضاه أن مجرد التأخر عن دفع القسط يؤدي إلى وقف سريان العقد: ونظراً لخطورة هذا الجزء فقد نظمته المشرع بأحكام دقيقة.وجزاء الوقف يؤدي إلى سقوط حق المؤمن له في مبلغ التأمين طوال مدة الوقف موصى عليه،